

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٢٦٠ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال سيناء الابتدائية المؤرخ ٢٠١٣/١٠/٢٢ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

إلغاء القرار الوزاري رقم ٥٥٨٥ لسنة ٢٠١٣ الصادر في ٧/٧/٢٠١٣

(المادة الثانية)

نقل جلسات تجديد حبس المتهمين واستئناف الأوامر الصادر فيها لمقرها الأصلي بمحكمة شمال سيناء الابتدائية ، الكائن ببني مجمع المحاكم بالعرיש - محافظة شمال سيناء ، بدلاً من مقرها الحالي .

(المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٣١/١٠/٢٠١٣

صدر في ٢٧/١٠/٢٠١٣

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد